



الدليل الإرشادي للشكاوى والبلاغات

هيئة مكافحة الفساد

2021



مقدمة:

يتضمن هذا الدليل مجموعة من الإجراءات التي تساعد المواطنين على تقديم الشكاوى والبلاغات لدى هيئة مكافحة الفساد، ويوضح آلية تعامل الهيئة ومتابعتها للشكاوى والبلاغات المستلمة، حيث تعتبر الهيئة الجهة المختصة بتلقي الشكاوى والبلاغات المتعلقة بشبهات وجرائم الفساد، وهي هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية ومختصة وفق قانون مكافحة الفساد النافذ باستقبال الشكاوى والبلاغات والقيام بأعمال البحث والتحري، وجمع الاستدلالات في شبهات جرائم الفساد بهدف ملاحقة الأشخاص المشتبه بارتكابهم تلك الجرائم لغايات الوصول الى مجتمع خال من الفساد.

وتعتبر الإدارة العامة للشكاوى والبلاغات والتحري الجهة المختصة لدى الهيئة بتلقي الشكاوى والبلاغات الواردة للهيئة من قبل المشتكين والمبلغين بالوسائل المتاحة والمعتمدة لتلقي تلك البلاغات والشكاوى، وتقوم بعد ذلك بمتابعتها من خلال القيام بأعمال التحري والبحث والاستدلال، وتعمل الهيئة جاهدة على معالجة الشكاوى والبلاغات بأسرع وقت ممكن، وكلما كانت الوقائع والبيانات واضحة ومحددة كان وقت المعالجة أسرع.

وبموجب نظام حماية الشهود والمبلغين النافذ تنظر الهيئة في توفير الحماية الوظيفية والشخصية والقانونية لكل من المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم، وذلك من خلال تقديم طلب حماية في مقر الهيئة أو من خلال الموقع الإلكتروني.



الدليل الإرشادي للشكاوى والبلاغات

هيئة مكافحة الفساد



الفرق بين البلاغ والشكوى:

ويجوز لكل مقدم شكوى أو بلاغ عن شبهات فساد أن يطلب إخفاء بياناته الشخصية.

البلاغ هو إخبار من أي شخص بشأن وجود شبهات فساد سواء كان الشخص طبيعي «مواطن» أو شخص معنوي «مؤسسة»، وسواء كان المبلّغ معلوما لدى الهيئة أو مجهولاً، وسواء حصلت عليه الهيئة من تلقاء نفسها أو بموجب وسائل التقديم المعتمدة.

أما الشكوى فهي إخبار بشأن وجود شبهات فساد شريطة أن يتم تقديمها من المتضرر ذاته أو وكيله أو من ينوب عنه قانوناً، وتقتضي طبيعة الشكوى معرفة بيانات المشتكي من أجل التأكد من طبيعة الضرر المدعى به.


تقديم الشكوى / البلاغ لدى الهيئة

أولاً: طرق تقديم الشكوى / البلاغ:

تتيح الهيئة العديد من الوسائل لكل شخص سواء كان طبيعي او معنوي أو ممن لا يجيد الكتابة أو من ذوي الاحتياجات الخاصة، لتقديم شكوى أو بلاغ بنفسه أو من خلال وكيله أو من ينوب عنه قانوناً، وهي:

الحضور الشخصي لمقر الهيئة:

وذلك بتقديم البلاغ أو الشكوى في مقر هيئة مكافحة الفساد لدى الإدارة العامة للشكاوى والبلاغات والتحري، وذلك خلال ساعات الدوام الرسمية من الأحد إلى الخميس من الساعة 8:00 صباحاً لغاية الساعة 3:00 مساءً.



جرائم الفساد التي تدرج ضمن قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 وتعديلاته



← عبر الهاتف أو الفاكس

وذلك بالاتصال هاتفياً على الخط الساخن 139، أو إرسال الشكوى / البلاغ عبر الفاكس على الرقم 00970 22424015.

← عبر الوسائل الإلكترونية والتطبيقات الذكية:

وذلك من خلال:

- البريد الإلكتروني complaint@pacc.pna.ps
- الموقع الإلكتروني www.pacc.ps
- صفحة «هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية» الموثقة بالعلامة الزرقاء على فيس بوك.
- تطبيق (هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية) على الهواتف الذكية المحمولة للأندرويد والآيفون.
- من خلال تطبيق الواتس اب على الرقم 00970562777003.

ثانياً: الأشخاص والجهات الخاضعين لقانون مكافحة الفساد:

يمكن تقديم شكوى أو بلاغ على كافة مؤسسات الدولة الوزارية وغير الوزارية، المدنية والعسكرية، والهيئات المحلية والجمعيات الخيرية والتعاونية والاتحادات والنقابات والأحزاب ومن في حكمهم وكذلك على الشركات المملوكة للدولة أو التي تساهم بها الدولة، وكذلك يمكن تقديم شكوى على أي من موظفي الجهات المذكورة أعلاه أو أعضاء مجالس ادارتها إن وجد.

وكقاعدة عامة يمكن تقديم شكوى على كل مؤسسة أو هيئة أو جهة تخضع لرقابة الدولة أو تتلقى دعم من الخزينة العامة.



ثالثاً: البيانات والمعلومات المطلوب تقديمها للهيئة:

أولاً: يتوفر لدى الهيئة نموذج رسمي معتمد خاص بالشكاوى يقيّد فيه (اسم المشتكي الرباعي، ورقم الهوية، وعنوانه، ورقم الهاتف، واسم المشتكى عليه، ومكان عمله، وغيرها من البيانات) وفي حال تم تقديم الشكوى من وكيل المشتكي أو الممثل عنه قانوناً فعليه إحضار ما يثبت ذلك، وبعد تعبئة النموذج المعتمد للشكوى تقوم الجهة المشتكية بتقديم بيانات كاملة حول واقعة الفساد وإرفاق المستندات اللازمة حال توفرها، ويجوز للهيئة أن تطلب إفادة الجهة المشتكية وذلك بحسب واقع الحال. ثانياً: أما بالنسبة للبلاغ فيمكن للمبلغ تقديمه بكافة الطرق المعتمدة لدى الهيئة ولكي يتسنى للهيئة متابعة البلاغ بفاعليه فمن الأفضل ذكر اسم المبلغ عنه ومكان عمله، وتقديم معلومات حول واقعة الفساد المراد التبليغ عنها، ولا يطلب من المبلغ تقديم أية معلومات شخصية مثل اسمه ورقم هاتفه وغيرها من البيانات الشخصية، وفي حال لزم الأمر يكون من الأفضل توفير بيانات للتواصل مع الجهة المقدمة للبلاغ مع التأكيد على سرية الحفاظ على المصدر.

رابعاً: إلزامية التبليغ

ألزم قانون مكافحة الفساد كافة المواطنين ممن يمتلكون معلومات جديّة أو وثائق بشأن جريمة فساد أن يقدموها إلى الهيئة، كما أوجب القانون قيام الموظف العام الذي علم بجريمة فساد أن يبلغ الهيئة عنها، وذلك وفقاً لأحكام المواد 18 و19 من قانون مكافحة الفساد المعدل رقم (1) لسنة 2005، وكذلك أوجب قانون الإجراءات الجزائية كافة الموظفين العموميين أو المكلفين بخدمة عامة الذين علموا أثناء تأدية عملهم أو بسبب تأديته بوقوع جريمة أن يبلغ السلطات المختصة عنها، وفقاً لأحكام المادة 25 من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001.



قبول الشكاوى أو البلاغات:

تقبل الشكاوى أو البلاغات في الحالات التالية:

1. إذا كانت متضمنة إخبار من أي كان عن وجود شبهة فساد أو متضمنة طلب فحص لمواضيع يمكن أن تشكل شبهة فساد لدى أي من الجهات الخاضعة لقانون مكافحة الفساد النافذ.
 2. الشكاوى المتعلقة بوجود فساد مالي أو إداري في إحدى الجهات الخاضعة لقانون مكافحة الفساد النافذ.
 3. الشكاوى والبلاغات والإخبارات العامة التي ترى الهيئة أن متابعتها من شأنه أن يعزز من التدابير الوقائية و/أو يعزز من مفهوم التوعية العامة بمكافحة الفساد، بالإضافة إلى الاختصاص العام بإنفاذ أحكام القانون والمسائلة.
- وفي جميع الأحوال يحق للهيئة مباشرة الاختصاص العام بمتابعتها لأية (شبهات/ مخالفات) من تلقاء نفسها إنفاذاً لأحكام القانون.

لمتابعة الشكاوى التي تم تقديمها للهيئة بالإمكان التواصل مع الإدارة العامة للشكاوى والبلاغات والتحري على الرقم (02 2424016).



ثالثاً: بعد الانتهاء من أعمال التحري تكون نتيجة الشكاوى أو البلاغ على النحو الآتي:

- أ: رد الشكاوى لعدم الاختصاص في حالة كان ما ورد فيها لا يندرج تحت مفهوم الفساد أو كانت الجهة المشتكى عليها أو المبلغ عنها لا تخضع لقانون مكافحة الفساد.
- ب: حفظ الشكاوى أو البلاغ لدى الهيئة في حالة عدم ثبوت شبهة فساد.
- ج: الإحالة إلى النيابة العامة لاستكمال إجراءات التحقيق في حال كان هناك

تقوم الهيئة بإبلاغ المشتكى بنتيجة متابعة شكواه.

إجراءات سير الشكاوى أو البلاغ:

- أولاً: استلام الشكاوى أو البلاغ وقيدتها في السجلات الرسمية وفق رقم متسلسل.
- ثانياً: البحث والتحري وسماع أقوال المشتكى والشهود وكل من له علاقة والتواصل مع الجهات المعنية للحصول على الوثائق والمستندات ذات العلاقة.
- يمكن للمشتكى أن يتقدم بطلب لسحب الشكاوى أو وقف متابعتها إلا أن ذلك لا يعتبر ملزماً للهيئة، ويحق للهيئة استكمال متابعة الشكاوى من تلقاء نفسها.



نموذج البلاغات بالحضور الشخصي:

State of Palestine
Anti-Corruption Commission
(PACC)
Jerusalem - Ramallah

دولة فلسطين
هيئة مكافحة الفساد
القدس - رام الله

التاريخ: / / 2021
الرقم: (/)

لدى معالي الاخ رائد محمود رضوان حفظه الله رئيس هيئة مكافحة الفساد

بلاغ

اسم المشتكى به (إزاهي) : _____ مكان العمل : _____
إتحاد واسباب البلاغ

مع الاحترام

اعتماد رئيس الهيئة

Al-Bi'rah - Al-Bi'rah
فلسطين: 02-3434815
www.pacc.gov.ps
info@pacc.gov.ps
البيارة - البيارة
هاتف: 02-3434815



نموذج الشكاوى بالحضور الشخصي:

State of Palestine
Anti-Corruption Commission
(PACC)
Jerusalem - Ramallah

دولة فلسطين
هيئة مكافحة الفساد
القدس - رام الله

التاريخ: / / 2021
الرقم: (/)

لدى معالي الاخ رائد محمود رضوان حفظه الله رئيس هيئة مكافحة الفساد

شكاوى

اسم المشتكى (إزاهي) : _____ رقم الهوية : _____ الجنس : _____
مكان السكن : _____ مكان العمل : _____ رقم الهاتف : _____
اسم المشتكى به (إزاهي) : _____ مكان العمل : _____
لائحة واسباب الشكاوى

مع الاحترام

اعتماد رئيس الهيئة

Al-Bi'rah - Al-Bi'rah
فلسطين: 02-3434815
www.pacc.gov.ps
info@pacc.gov.ps
البيارة - البيارة
هاتف: 02-3434815



دولة فلسطين
هيئة مكافحة الفساد

لتقديم شكوى أو بلاغ

00970562777003



البيرة، البالوع ، شارع مكة، مقابل
المحكمة الشرعية



info@pacc.pna.ps



2424016



www.pacc.ps



الخط الساخن 139



@PACC.PAL



2424015

